

تاج العروس من جواهر القاموس

ومرر باط كحراپ : د بساحل بحر الهند ممّا يلي اليمَن في أَعمال
حَضْرَمَوْت .

وممّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ارْتَبَطَ الدَّابَّةُ كَرَبَطَها بِخَيْلٍ لثَلَاثَ تَفْرِسٍ
 . وَخَلَّفَ فلانٌ بالثَّغْرِ خَيْلاً رَابِطَةً وَبِبِلَادٍ كذا رَابِطَةً من الخَيْلِ كما
 في الصَّحاح . وفي حَدِيثِ ابنِ الْأَكْوَعِ : " فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ أَسْتَبْقِي نَفْسِي "
 أَيْ تَأَخَّرْتُ عَنْهُ كَأَنَّ نَفْسَهُ حَيْسَ نَفْسِهِ وَشَدَّهَا . وَالرُّبُطُ بضمَّ تَيْنِ :
 الخَيْلُ تُرَبَطُ بِالْأَفْنِيَةِ وَتُعْلَفُ وَاحِدُهَا رَبِيطٌ وَيُجْمَعُ الرُّبُطُ رَبَاطًا وَهُوَ
 جَمْعُ الجَمْعِ . وَقَالَ الفَرَّاءُ في قَوْلِهِ تَعَالَى " وَمِنْ رَبَاطِ الخَيْلِ " قَالَ
 : يُرِيدُ الإِنَاثَ مِنَ الخَيْلِ . وَالرُّبُطُ : الذِّفْفُوسُ وَقَالَ العَجَّاجُ يَصِفُ ثَوْرًا
 وَحَشِيَّةً : .

" فَبَاتَ وَهُوَ ثَابِتٌ الرُّبُطُ أَي ثَابِتٌ الذِّفْفُوسُ . وَارْتَبَطَ في الخَيْلِ :
 نَشِبَ عن اللَّحْيَانِي . وَالرُّبُطُ بِرَبِيطٍ : الذِّهَابُ عن الزَّجَّاجِي . فَكَأَنَّ نَفْسَهُ ضِدُّ
 كما في اللِّسَانِ . وَالرُّبُطُ : الإِعْتِلاقُ نَقْلًاهُ الطَّبَّيْبِيُّ عن الزَّجَّاجِ وَأَبِي
 عُبَيْدَةَ . وفي المَثَلِ : " اسْتَكْرَمْتُ فَرَبَطُ " وَيُرْوَى : أَكْرَمْتُ . أَي
 وَجَدْتُ فَرَسًا كَرِيمًا فَاحْفَظْهُ يُضْرَبُ في وَجوبِ الإِحْتِفاظِ بِالنِّسْفَانِسِ
 وَيُرْوَى فَرَبَطُ . وَيُقَالُ : رَبَطَ لذلِكَ الأَمْرَ جَأْشًا أَي صَبَرَ نَفْسَهُ
 وَحَبَسَهَا عَلَيْهِ . وَقَالَ اللِّسَانِيُّ : المُرَابِطَاتُ : جَمَاعَةُ الخَيُْولِ الَّذِينَ
 رَبَطُوا . قَالَ : وفي الدُّعَاءِ : اللهمَّ انصُرْ جِيُوشَ المُسْلِمِينَ وَسَرَايَاهُمْ
 وَمُرابِطَاتِهِمْ أَي خَيْلَهُمُ المُرابِطَةَ . وَيُقَالُ : وَقَفَ مالَهُ عَلَيَّ
 المُرابِطَةَ وَهُمُ الجَمَاعَةُ رَبَطُوا . وَالغُزاةُ في مَرابِطِهِمْ وَمُرابِطَتِهِمْ أَي
 مواضعِ المُرابِطَةِ . وفي الصَّحاحِ : قَطَعَ الطَّبَّيْبِيُّ رَبَاطَهُ أَي حَبَلَتَهُ .
 وَيُقَالُ : جاءَ فلانٌ وَقَدِ فَرَضَ رَبَاطَهُ إِذا نَصَرَ فَمَجَّهودًا وَهُوَ مَجَّازٌ
 . وفي الأَسَاسِ : فَرَضَ فلانٌ رَبَاطَهُ إِذا ماتَ وَقَدِ تَقَدَّمَ هذا للمصنِّفِ في ق
 ض . وَالرُّبُطَةُ : العُلُقَةُ وَالوُصْلَةُ . وَالرُّبُطُ : كَشَدَّادٍ : من يَرَبِطُ
 الأوتارَ . وَالرُّبُطُ : لِقَابُ جَمَاعَةٍ مِنَ المَغَارِبَةِ مِنْهُمْ القاضي أَبُو عَبيدٍ
 □ محمدُ بنُ خَلَفِ بنِ سَعِيدِ بنِ وَهْبِ الأَنْدَلُسِيِّ عُرِفَ بِابْنِ المُرابِطِ
 قاضي المَرْيَّةِ وَعالمُها شَرَحَ صَحِيحَ البُخاريِّ توفِّيَ سنة 485 ومن

المُتَأَخَّرِينَ : شيخُ مَشَايخِ شَيْخُوخِنَا أَبُو عَيْدٍ □ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
الدَّلَائِيَّ حَدَّثَ عَنْهُ الْعَلَّامَةُ أَبُو عَيْدٍ □ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيْدٍ □
□ بن الحُسَيْنِ الْوَرَزَازِيَّ وَغَيْرِهِ . وَرَبَّاطُ الْفَتْحِ : مَدِينَةُ قُرْبَ سَلَا عَلَيَّ
نَهْرٍ بِالْقُرْبِ مِنَ الْبَحْرِ الْمُحِيطِ بِذَاتِهَا الْأَمِيرُ الْمَنْصُورُ يَعْقُوبُ بْنُ تَاشْفِينِ
عَلَيَّ هَيْئَةَ الْإِسْكَانِ دَرِيَّةً .

ر ث ط .

رَثَطَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَاللَّيْثُ وَقَالَ الْخَارِزَمِيُّ : رَثَطَ فِي
قُعُودِهِ رُثُوطًا إِذَا ثَبَتَ فِي بَيْتِهِ وَلَزِمَ كَأَرُثَطَ إِرْثَاطًا . وَفِي نَوَادِرِ
الْأَعْرَابِ : أَرُثَطَ الرَّجُلُ فِي قُعُودِهِ . وَرَثَطَ وَتَرَثَطَ . وَرَطَمَ وَرَضَمَ
وَأَرَطَمَ كَلَّمَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قُلْتُ : وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الصَّغَانِيَّ وَقَعَ
لَهُ تَمْصِيفٌ فَاصِحٌّ فِي قَوْلِهِ تَرَثَطَ حَيْثُ جَعَلَهُ بِرَثَطَ بِالْمُوحِدَةِ وَقَلَّ دَهْ
الْمُصَنِّفِ وَذَكَرَهُ هُنَاكَ وَالصَّوَابُ أَنَّهُ بِالْفَوْقِيَّةِ وَهَذَا مَحَلُّ ذِكْرِهِ
. وَهَذَا هُوَ نَصُّ النَّوَادِرِ وَنَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَغَيْرُهُ فَلْيُتَنَبَّهْ لَذَلِكَ .
وَقَالَ الْخَارِزَمِيُّ : الْمُرُثَطُ كَمُحْسِنٍ : الْمُسْتَرْخِي فِي قُعُودِهِ وَرُكُوبِهِ
ذَكَرَهُ هَكَذَا فِي تَكْمَلَةِ الْعَيْنِ .

ر س ط